

اورية اوقاف ليس لى رب المتكلم ما لا يعقل من ذلك في سكره
او غيره جونية فلا خلاف في كثر قابل ذلك ومدعيه مع سلامة
عقله كما قد مناه لكتة لقبيل نوبته على المشهور وتقع انابته وتحميه
من القتل فثنته لكتة لا يسلم من عظيم التكليف ولا يفرق من سديد
العقاب ليكون ذلك ذمرا لثقله عن قوله ولده عن العودة للسكر
او جهله الا من يكرر ذلك منه وعرف استهانتها بما اتى به فهو دليل
على سوء طويته وكذب نوبته وصار كالزندق الذي لا يامر باطنه
ولا يقبل رجوعه وحكم السكران في ذلك حكم الصاحي **واما**
المجون والمعونه فما علم انه قاله مردك في حال عترة وذهاب ميزه
بالكلية فلا ينظر فيه وما فعله مردك في حال ميزه وان لم يكن معه
عقله وسقط تكليفه اذ لم يكن له عترة كما يؤدب على قيام
الافعال ويوالي ابيه على ذلك حتى يتكف عنه كما تؤدب البهيمة
على سوء الخلق حتى يرضى **وقد حرق** علي بن ابي طالب رضي الله عنه
من ادعى الالهية وقد قتل عبد الملك بن مروان الحرث المسمى
وصلبه وفعل ذلك غير واحد من الخلفاء والملوك باشباههم
ولجمع علماء وقتهم على صوب فعلهم والمخالفة في ذلك من كفرهم كما
ولجمع فقهاء بغداد ايام المقدس من المالكية وقاضي قضائهم ابو عمر
المالكي على قتل الخلاج وصلبه لدعواه الالهية والقول بالحدوث
وقوله ان الحق مع منسك في الظاهر بالترقية ولربيب الوتية وكذلك
حكوا في ابن الجعز فيد وكان على مذهب الخلاج بعد هذا الامر الذي
بالله وقاضي قضاة يومئذ ابو الحسين براء عمر المالكي وقال ابن
عبد الحكم من ثناء قتل **وقال** ابو حنيفة رضي الله عنه واصحابه
من محمد بن الله خالفوا اوتية اوقاف ليس لى رب فهو مردك وقال

ابن القاسم

ابن القاسم في كتاب بن حبيب ومحمد والعبدية فيمن ثناء يستتاب السن
ذلك او اعلم وهو كالمردك وقاله سمعوت وغيره وقاله استهيب في
يهودى ثناء وادعى الرسول اننا ان كان معلنا بذلك استنتب
قال تائب والا قتل وقال ابو محمد بن ابي زيد فممن لعن باربه وادعى
ان لسانه زلف وانما اراد لعن الشيطان يقتل كيمزه ولا يقتل عذره
وهذا على القول الاخر من انه لا يقتل نوبته وقال ابو الحسن القاسم
في سكرات قال انا الله انا الله ان تائب اذ بان عاد الى مثل قوله
صوب مطالبته الرنديق لان هذا كفر الملاء عيب

فصل في ما من حكمه من سقيا

القول وسقيا المفظ من لم يضبط كلامه واهمل لسانه بما لفظه
الا استخفاف بعظم ربه وحال له مولاه او يمثله بعض الاشياء ببعض
ما عظم الله من ملكوته او يزينه من الكلام لخلوق بما لا يليق الا في حق
خالقه عز فاصد للكفر والاستخفاف ولاعامد للاتحاد فان تكره هذا
منه وعرف به دل على نلا عبه بدنيه واستخفاف بجمته ربه وجهله بعظيم
عزته وكبريائه وهذا كفر لا حرمية فيه وكذلك ان كان ما اوده بوجبه الاستخفاف
والتقص لربه وقد افنى ابن حبيب واصبح يرحل من فقهاه فرطبته
بقتل المعروف بابن اخي عجب وكان خرج يوما فاصاب المطرف فاك بدأ
الحزان برهن جلوده وكان بعض الفقهاء بها ابوريد صاحب التماسية
وعدا لا على ابو وهب وابان ابن عيسى فدنفقوا عن سفك دمه
واشاروا الى ان عت من القول بكفى في الادب وافنى بمثله القاضي
حينئذ موسى بن زياد فقال ابن حبيب دمه في عتق ابنته ربه
عبدناه فملا ينقصر لنا اذا العبد سوء ما نحن له بعبادين وكفى وقع
الجلس للامير بها عبد الرحمن بن الحكم الاحموي وكانت عمه هذا